

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

17853 - كان يتوصاً عند كل صلاة .

(حم خ عن أنس) (أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة باب جواز الصلوات كلها بوضوء واحد رقم (277) .

والترمذي كتاب الطهارة باب ما جاء أنه يصلي الصلوات بوضوء واحد رقم (61) وقال :

(حسن صحيح ص)